

أحكام القرآن

ولا تكون القرعة و[] أعلم إلا بين القوم مستويين في الحجة .
ولا يعدو و[] أعلم المقترعون على مريم عليها السلام أن يكونوا كانوا سواء في كفالتها
فتنافسوها لما كان أن تكون عند واحد أرفق بها لأنها لو صيرت عند كل واحد يوما أو أكثر
وعند غيره مثل ذلك أشبه أن يكون أضربها من قبل أن الكافل إذا كان واحدا كان أعطف له
عليها وأعلم